

صلاة المسافر بداية الترخيص برخص السفر

السؤال: إذا أردت أن أسافر هل أترخص برخص السفر من نية السفر أو أن ذلك لا يصح لي إلا إذا فارقت البنيان؟

الجواب: لا شك أن رخص السفر التي هي الجمع والقصر والفطر في رمضان والمسح ثلاثة أيام بلياليها هذه معلقة بوصف مؤثر الذي هو السفر، ولا يمكن أن تعلق على وصف إلا إذا تحقق هذا الوصف، والسفر من الإسفار والبروز، فيراد به الخروج من البلد، مباشرة السفر، ولذا يقال لمن تبرز شيئاً من بدنها: سافرة، فالسفر هو البروز والخروج، وحينئذ لا يترخص إلا إذا فارق البنيان؛ لأنه حينئذ يكون قد باشر السبب المؤثر الذي عُلق عليه الترخيص، وجاء عن بعض السلف مثل أنس رضي الله عنه - وغيره أنه كان يترخص قبل أن يخرج، لكن الأصل أنه إذا عُلق الحكم على وصف مؤثر فإنه لا يتحقق الحكم إلا إذا تحقق الوصف المُعَلَّق عليه، فلا يجوز حينئذ أن يترخص حتى يفارق البنيان.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثمانون ١٤٣٣/٥/٦ هـ